

# حكم من اعتمر في أشهر الحج غير ناوٍ للحج ثم نوى الحج وأهل مفرداً

عبدالمحسن الزامل

الجمهور الذي لا يشترط نية التمتع بالعمرة. بماذا يحددون نسك من اعتمر في أشهر الحج وغير ناوي الحج. ثم نوى الحج وأهل مفرداً.  
هل يكون هو مفرد هل يقوم مفرد أم ممتنع - 00:00:00

لأن النية لا تشترط لا ممتنع الجمهور يقولون لا تستطيع في وجه المذهب هو قول القاضي أبو علی انتي يشهد وصار قول ضعيف.  
وادلتك كثيرة ادله كثيرة في هذا والصحابة تحلوا بعمره ولم يكن من نيتهم التمتع - 00:00:14

عامة الصحابة الآلاف من الصحابة رضي الله عنهم بل ربما عشرات الآلاف من الصحابة اه يسوق الهدي مثلاً او قارنين ولم يسوقوا  
الهدي فالنبي امر الجميع بالتمتع بالتحلل بعمره - 00:00:38

ومن جاء إلى مكة في أشهر الحج مثلاً جاء في شوال نيتني أخو عمر وآش أخذ عمره وبقي في مكة لما قربت أيام الحج اشتق إلى  
حج يعني هو قد اسقط فرضه يعني لأنه إذا كان لم يسقط فرضه فيجب عليه مع الاستطاعة - 00:00:56

فاحب الحج فاحرم بالحج في اليوم الثامن يكون ممتنعاً من تمتع بالعمر حجه فسيسر من هديه بعموم الحديث ولم يفرق الأدلة في  
هذا هو الشروط الممتنع مذكورة أخذوها من كتاب الله سبحانه وتعالى ومما جاء في السنة - 00:01:15

فلذا الصواب أنها لا تشترط وهذا من تيسير الحج. هذا من رحمة الله للإنسان قد يأتي مثلاً إلى مكة مثلاً وينوي العمرة ثم  
بعده يقرغب في الحج ثم نوى الحج - 00:01:34

نيتك أن تكونوا حجاً ممتنعاً وإن كان أنت أفردت الحج وحده لكنك في حكم الممتنع وانت ممتنع ويلزمك أحكام الممتنع. وإن عليك  
أدي التمتع - 00:01:59